

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

35 - كتاب الأَضَاحِيَّ

الدرس الثامن: من كتاب الأَضَاحِيَّ من صحيح الإمام مسلم

4 - بَابُ جَوَازِ الذَّبْحِ بِكُلِّ مَا أَنَهَرَ الدَّمَ، إِلَّا السِّنَّ، وَالظُّفْرَ، وَسَائِرَ الْعِظَامِ

20 - (1968) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَلِقَوِ الْعَدُوِّ غَدًا، وَلَيْسَتْ مَعَنَا هَدْيٌ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعْجَلُ - أَوْ أَرْنِي - مَا أَنَهَرَ الدَّمَ، وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ، فَكُلْ، لَيْسَ السِّنُّ، وَالظُّفْرُ، وَسَاحِدَتُكَ، أَمَا السِّنُّ فَعِظْمٌ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَهَدْيُ الْحَبَشَةِ»، قَالَ: وَأَصَبْنَا نَهْبَ إِبِلٍ وَغَنَمٍ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ لَهَذِهِ اللَّيْلِ أَوَابِدٌ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»

21 - (1968) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحَلِيفَةِ مِنْ تَهَامَةٍ، فَأَصَبْنَا غَنَاهَا وَإِبِلًا، فَعَجَلَ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ بِهَا فَكَفِنَتْ، ثُمَّ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ، وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

22 - (1968) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ إِسْهَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ، ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَلْقَوْمِ الْعَدُوِّ غَدًا، وَلَيْسَ مَعَنَا هَدْيٌ، فَتَذَكَّرْنَا بِاللَّيْلِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَقَالَ: فَتَدَّ عَلَيْنَا بَعِيرٌ مِنْهَا، فَرَمَيْنَاهُ بِالنَّبْلِ حَتَّى وَهَصَنَاهُ.

(1968) - وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ بِتَهَامِهِ، وَقَالَ فِيهِ: وَلَيْسَتْ مَعَنَا هَدْيٌ، أَفَنْذَبُ بِالْقَصَبِ؟

23 - (1968) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَلْقَوْمِ الْعَدُوِّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا هَدْيٌ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فَعَجَلَ الْقَوْمَ، فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ، فَأَمَرَ بِهَا فَكَفِنَتْ وَذَكَرَ سَائِرَ الْقِصَّةِ

ليلة السبت 11 شوال 1445 هجرية

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سيئون

